



قرار رقم (2-أ.و.2010)

بخصوص إعادة هيكلة سوق فلسطين للأوراق المالية

استناداً لصلاحيات الهيئة بموجب قانون هيئة سوق رأس المال رقم 13 لسنة 2004 وقانون الأوراق المالية رقم 12 لسنة 2004 لا سيما المادة (5) منه، وبعد الإطلاع على المعايير الدولية ذات الصلة، وبعد التشاور مع شركة سوق فلسطين للأوراق المالية، وتحقيقاً للمصلحة العامة وتعزيزاً لمبادئ الحوكمة والشفافية فقد تقرر إعادة هيكلة سوق فلسطين للأوراق المالية على النحو التالي:

أولاً: تقوم شركة سوق فلسطين للأوراق المالية م.ع.م بإعداد خطة عمل وإجراءات تفصيلية لاستيفاء متطلبات الإدراج في السوق الأولى وفقاً لنظام الإدراج الساري.

ثانياً: تؤسس شركة سوق فلسطين للأوراق المالية، شركة مساهمة خصوصية تسمى "شركة بورصة فلسطين" وفقاً لما يلي:

1. تؤول إلى "شركة بورصة فلسطين" كافة مسؤوليات وصلاحيات السوق النظامي الخاصة بتداول الأوراق المالية المنصوص عليها في قانون الأوراق المالية والتشريعات الصادرة بمقتضاه والتراخيص الصادرة بما في ذلك التراخيص الصادرة عن الهيئة. باستثناء ما هو من اختصاص مركز الإيداع والتحويل وفقاً لما حدد في هذا القرار أو أي تشريع آخر.

2. تتم إدارة "شركة بورصة فلسطين" وفقاً للأحكام الواردة في المادة (5) من قانون الأوراق المالية.

ثالثاً: تؤسس شركة سوق فلسطين للأوراق المالية، شركة مساهمة تسمى "شركة المقاصة والإيداع الوطنية" وفقاً لما يلي:

1. تؤول إلى "شركة المقاصة والإيداع الوطنية" مسؤوليات وصلاحيات مركز الإيداع والتحويل والتسوية القائمة حالياً، والصلاحيات والمسؤوليات المنصوص عليها في قانون الأوراق المالية، كما تؤول إليها كافة صلاحيات ومسؤوليات السوق الحالية ذات العلاقة بعمليات الإيداع والتحويل والتسوية.

2. يتولى إدارة "شركة المقاصة والإيداع الوطنية" مجلس إدارة يتكون من خمسة أعضاء على النحو التالي:

Tel.: +972 2 2973334

-1-

هاتف: +972 2 2973333


Fax: +972 2 2973363

e-mail: Bod@pcma.ps

فاكس: +972 2 2973363

P.O.BOX: 4041 – El Bireh

ص.ب: 4041 - البيرة





- أ. ممثلين إثنين عن شركة سوق فلسطين للأوراق المالية ومن بينهم رئيس المجلس.
 - ب. ممثل عن شركات الأوراق المالية.
 - ت. عضو مستقل تسميه شركة سوق فلسطين للأوراق المالية.
 - ث. عضو مستقل تسميه الهيئة.
3. يجب أن تتوافر شروط العضو المستقل الواردة في مدونة قواعد حوكمة الشركات في فلسطين على الأعضاء المستقلين الذين يتم تسميتهم من قبل الهيئة والسوق المالي.
4. تقوم "شركة المقاصة والإيداع الوطنية" بتقديم هيكل تنظيمي وأدلة إجراءات العمل للحصول على موافقة الهيئة عليها خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تسجيل الشركة.
- رابعاً: تقوم سوق فلسطين للأوراق المالية بالتنسيق مع الإدارة العامة للأوراق المالية في الهيئة بإعداد نظام جديد للرسوم والعمولات والغرامات التي تتقاضاها كل من شركة بورصة فلسطين وشركة المقاصة والإيداع الوطنية ليعرض على مجلس إدارة الهيئة خلال ثلاثة أشهر من تاريخ صدور هذا القرار.
- خامساً: على شركة سوق فلسطين للأوراق المالية تصويب أوضاعها وفقاً لمقتضيات هذا القرار خلال تسعة أشهر من تاريخ صدوره.
- سادساً: يحق لمجلس إدارة الهيئة تمديد المهل الواردة في هذا القرار بناءً على توصية المدير العام إذا وجدت ضرورة لذلك.

صدر هذا القرار في مدينة البيرة بتاريخ 23 شباط 2010

ماهر المصري

رئيس مجلس الإدارة